

استئناف

القرار رقم (IR-2021-268) |

الصادر في الاستئناف رقم (Z-22311-2020) |

اللجنة الاستئنافية

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات
ضريبة الدخل في مدينة الرياض

المفاتيح:

ربط زكوي تقديري - مدة نظامية - عدم التزام المكلف بالمواعيد المحددة نظامًا مانع من نظر الدعوى.

الملخص:

مطالبة المستأنفة بإلغاء قرار لجنة الفصل الابتدائية بشأن عدم سماع الاعتراض المقدم منها لفوات المدة النظامية - دلت النصوص النظامية على وجوب تقديم المستأنف دعوى التظلم من قرار الهيئة أمام دائرة الفصل خلال المدة النظامية من تاريخ إخطاره بالقرار - ثبت للدائرة الاستئنافية أن المستأنفة علمت بقرار الهيئة وقدمت اعتراضها أمام دائرة الفصل الابتدائية بعد فوات المدة النظامية - مؤدى ذلك: رفض استئناف المستأنفة.

المستند:

- المادة (٤٠) فقرة (٢) من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية الصادرة بالأمر الملكي رقم (٢٦٠٤٠) وتاريخ ١٤٤١/٠٤/٢١هـ.

الوقائع:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وآله وصحبه ومن والاه؛ وبعد:

إنه في يوم الأحد ١٤٤٣/٠٣/٠٤هـ الموافق ٢٠٢١/١٠/١٠م، اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل المُشكلة بموجب الأمر الملكي رقم (٦٥٤٧٤) وتاريخ ١٤٣٩/١٢/٢٣هـ، وذلك للنظر في الاستئناف المقدم بتاريخ ١٤٤١/١٢/١٧هـ الموافق ٢٠٢٠/٠٨/٠٦م من /... (سعودي الجنسية) بموجب هوية وطنية رقم (...). بصفته مالغًا مكتب ... للمحاماة بموجب سجل تجاري رقم (...). على قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في محافظة جدة ذي الرقم (٢٠٢٠-٥٣-IZJ) الصادر في الدعوى رقم (٢٠١٩-٩٩١٩-٢٠١٩-٩٩١٩).

(Z) المتعلّق بالربط الزكوي للعام ١٤٣٦هـ، والمقامة من المكلف في مواجهة هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، والذي قضى قرار دائرة الفصل فيها بما يأتي:

عدم قبول الدعوى المقامة من المدعي/ مكتب ... المقيدة بالسجل التجاري رقم (...). من الناحية الشكلية؛ لتقديمها بعد انتهاء المدة النظامية.

وحيث لم يلقَ هذا القرار قبولاً لدى المكلف (مكتب ... للمحاسبة)، فتقدم إلى الدائرة بلائحة استئناف تضمنت ما ملخصه الآتي:

تم استلام القرار في الموعد المحدد لذلك بتاريخ ١٤٤١/١٢/٠١هـ الموافق ٢٠٢٠/٠٧/٢٢م، وتقدمنا باستئنافه ضمن المدة النظامية، ويطلب بإلغاء قرار دائرة الفصل لما تقدّم من أسباب.

وفي يوم الأحد ١٤٤٢/١٢/١٢هـ الموافق ٢٠٢١/٠٨/٠١م، قررت الدائرة عقد جلسة ترافع الإلكتروني مدة (١٠) أيام، فورد من الهيئة مذكرتها الجوابية والمتضمنة على تأكيدها لوجهة نظرها المقدمة منها أمام دائرة الفصل، وتأييدها لقرار دائرة الفصل؛ حيث أنه متوافق مع أحكام النظام، وتتمسك الهيئة بصحة وسلامة إجراءاتها وتطلب رد استئناف المكلف وتأييد دائرة الفصل فيما انتهى إليه من نتيجة، بينما لم يرد من المكلف إضافة عمّا سبق وأن تقدّم به.

وفي يوم الأحد ١٤٤٣/٠١/٠٧هـ الموافق ٢٠٢١/٠٨/١٥م، طلبت الدائرة من المكلف تقديم ما يثبت استلامه للقرار بتاريخ ٢٠٢٠/٠٧/٢٢م، وذلك خلال (٧) أيام من تاريخه، فمضت المدة دون إجابة المكلف لطلب الدائرة.

وفي يوم الثلاثاء ١٤٤٣/٠٢/١٤هـ الموافق ٢٠٢١/٠٩/٢١م، وبعد الاطلاع على المذكرات الخاصة بالاستئناف، وبعد فحص ما احتواه ملف القضية من أوراق ومستندات، تقرر لدى الدائرة أن القضية قد أصبحت جاهزة للفصل وإصدار القرار في موضوعها، وعليه قررت قفل باب المرافعة وحجز القضية للفصل فيها.



الأسباب:

وحيث إنه بمراجعة مستندات القضية ولائحة الاستئناف المقدمة من المكلف، وبعد اطلاع الدائرة على ملف الدعوى، وحيث يكمن اعتراض المكلف في أنه لم يستلم خطاب الربط في تاريخ صدوره. في حين دفعت الهيئة بأنها تتمسك بصحة وسلامة إجراءاتها وتطلب تأييد قرار دائرة الفصل، وحيث إن المدة المقررة لاستئناف القرارات الصادرة من دوائر لجنة الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية طبقاً لنص الفقرة (٢) من المادة (الأربعين) من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية، هي (ثلاثون) يوماً تبدأ من اليوم التالي للتاريخ المحدد لاستلام القرار. وحيث أفادت الأمانة العامة للجان الضريبية هذه الدائرة بتبلغ المكلف بقرار دائرة الفصل عبر النظام الآلي للأمانة العامة (حياد) بتاريخ ١٤٤١/١٠/٢٦هـ الموافق ٢٠٢٠/٠٦/١٨م، وحيث تقدّم المكلف باستئنافه بتاريخ ١٤٤١/١٢/١٦هـ الموافق

٢٠٢٠/٠٨/٠٦م، مما يثبت معه مضي المدة النظامية لتقديم الاستئناف، ولا ينال من ذلك ما ذكره المكلف في لائحة استئنافه من استلامه لقرار دائرة الفصل بتاريخ ١٤٤١/١٢/٠٢هـ الموافق ٢٠٢٠/٠٧/٢٢م، حيث لم يثبت دعواه بينة يمكن الاستناد إليها في تقرير ما أكدته في لائحة استئنافه، الأمر الذي تخلص معه الدائرة إلى عدم قبول الاستئناف شكلاً لتقديمه بعد انقضاء المدة المقررة نظاماً.



القرار:

ولهذه الأسباب وبعد المداولة، قررت الدائرة بالإجماع ما يلي:

عدم قبول الاستئناف شكلاً، والمقدم من قبل المكلف / مكتب ... للمحاسبة، سجل تجاري رقم (...)، ورقم (...) ضد قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في محافظة جدة ذي الرقم (٥٣-٢٠٢٠-IZJ)، وذلك لتقديمه بعد انتهاء المدة المحددة نظاماً.

وصلّى الله وسلّم على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.